

Distr.: General
1 October 2020
Original: Arabic



الدورة الخامسة والسبعون

البند 119 (ج) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية

وانتخابات أخرى: انتخاب أعضاء في مجلس

حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة 30 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة

تُهدي البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى مكتب رئيس الجمعية العامة ويُشرفها أن تشير إلى ترشيح المملكة العربية السعودية لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة 2021-2023 في الانتخابات المزمع إجراؤها يوم 13 تشرين الأول/أكتوبر 2020 في نيويورك.

وتتشرف البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة كذلك بأن تحيل طيه، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة 251/60، التعهدات والالتزامات الطوعية التي تؤكد من جديد أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها هما إحدى أولويات السياسة الخارجية للمملكة العربية السعودية (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة ممتنةً تعميم هذه المذكرة الشفوية ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 119 (ج) من جدول الأعمال.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 30 أيلول/سبتمبر 2020 الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة

ترشيح المملكة العربية السعودية لعضوية مجلس حقوق الإنسان (2021-2023)

التعهدات والالتزامات الطوعية المقدمة عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60

تمهيد

1 - تتقدم المملكة العربية السعودية بالترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان خلال المدة 2021-2023، انطلاقاً من قيمها الإسلامية الراسخة التي توجب حماية حقوق الإنسان وتحظر انتهاكها، وامتداداً لجهودها الوطنية والإقليمية والدولية في مجال حقوق الإنسان، وإقراراً بالدور الهام الذي يقوم به مجلس حقوق الإنسان لتحسين حالة حقوق الإنسان في العالم. وقد شغلت المملكة عضوية المجلس منذ تأسيسه في عام 2006 لأربع ولايات، وشاركت فيه كدولة مراقبة في عامي 2013 و 2020، ولم تدخر جهداً لإنجاح أعماله.

2 - وتشهد المملكة تطورات كبيرة في مجال حقوق الإنسان، شملت الأطر التشريعية والمؤسسية التي تكفل تعزيز وحماية حقوق الإنسان انطلاقاً من قيمها ومبادئها الدستورية، وفي مقدمتها ما تضمنه النظام الأساسي للحكم من أن الحكم في المملكة يقوم على أساس العدل والشورى والمساواة، وأن الدولة تحمي حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية، وعلى هذا الأساس تتضافر أنظمة المملكة، ومؤسساتها ووسائل الانتصاف فيها، لتشكّل إطاراً قانونياً ومؤسسياً يعزز ويحمي حقوق الإنسان.

3 - وقد صدرت "رؤية المملكة 2030" في 25 نيسان/أبريل 2016، مستتدة إلى تلك المنطلقات ومنسجمة مع هذا التوجه لتكون منهجاً يحدد السياسات العامة للدولة، والبرامج والمبادرات، ويوظف إمكانات المملكة وما وهبها الله من ثروات في إطار ثلاثة محاور هي: "مجتمع حيوي، واقتصاد مزدهر، ووطن طموح"، ويندرج تحت كل محور عدد من الأهداف التي لا تخلو من ارتباط مباشر أو غير مباشر بحقوق الإنسان. كما تناولت، نصاً وضمناً، عدداً من حقوق الإنسان، ومن أبرزها: الحق في الأمن، والصحة، والعمل، وحقوق المرأة والطفل وذوي الإعاقة والمسنين، والحق في التنمية، وتعزيز المشاركة في الحياة العامة، وتكوين الجمعيات ودعمها، وعدداً من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأخرى. وتبعاً لهذه الرؤية الطموحة تم إطلاق العديد من البرامج والإجراءات والتدابير التنفيذية لرؤية المملكة 2030.

أولاً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني

القضاء والعدالة الجنائية

4 - تحققت العديد من التطورات الإيجابية في المملكة، ومن أبرزها: صدور وتحديث عدد من التشريعات، كنظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام المرافعات أمام ديوان المظالم، وتعزيز استقلال النيابة العامة وإسباغ الصفة القضائية على عملها، وإنشاء عدد من المؤسسات في هذا المجال، كالهيئة السعودية للمحامين، مما ساهم في تعزيز الإطار النظامي والمؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال إقرار الحقوق والضمانات العادلة في مجال القضاء.

5 - كما تم إنشاء محاكم متخصصة جديدة ضمن منظومة القضاء العام لتوحيد جهات التقاضي، حيث تم الإعلان عن افتتاح محاكم تجارية ومحاكم عمالية ومحاكم أحوال شخصية منتشرة في مختلف مناطق ومحافظات المملكة، بالإضافة إلى دوائر متخصصة داخل منظومة المحاكم العامة، ومحاكم استئناف في مختلف مناطق المملكة تضم دوائر استئناف متخصصة.

6 - ويقوم مركز التدريب العدلي المنشأ ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة العدل، بهدف رفع كفاءة وتأهيل القضاة وأعاونهم، وقد نظم المركز منذ إنشائه العديد من البرامج التدريبية الموجهة للقضاة والمحامين، التي تتضمن التدريب على الاستناد إلى الأحكام الواردة في اتفاقيات حقوق الإنسان التي أصبحت المملكة طرفاً فيها.

7 - ولضمان جودة التحقيق مع المتهمين، بما في ذلك سلامة إجراءاته، فقد قامت النيابة العامة بوضع كاميرات تلفزيونية داخل مكاتب التحقيق، وصدر تعميم النيابة العامة بالتأكيد على أعضاء النيابة بالنقيد بتضمين أوراق القضية ما يفيد تعريف المتهم بحقوقه، وتضمن قرارات الاتهام المفاهيم الواردة في اتفاقيات حقوق الإنسان التي أصبحت المملكة طرفاً فيها.

مكافحة الاتجار بالأشخاص

8 - أسهم إصدار نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، والانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات التي تُعنى بمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، وتشكيل لجنة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، تضم ممثلين من الجهات الحكومية ذوات العلاقة، وإنشاء إدارة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، في بناء إطار نظامي ومؤسسي يكفل حماية جميع الأشخاص دون تمييز من جرائم الاتجار بالأشخاص، وتقديم المساعدة الصحية والنفسية والقانونية للضحايا، وتعويضهم عما أصابهم من ضرر وغيرها من مقتضيات الانتصاف. وقد قامت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتخصيص الرقم الموحد (19911) لاستقبال الشكاوى بثمانى لغات مختلفة، بما فيها الشكاوى المتعلقة بالاتجار بالأشخاص.

9 - وصدر المرسوم الملكي رقم (م/109) بتاريخ 1438/10/24 هـ الموافق 18 تموز/يوليه 2017م، القاضي بالموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون الفني بين المملكة ممثلة بهيئة حقوق الإنسان، وبين المنظمة الدولية للهجرة؛ وتهدف هذه المذكرة إلى تعزيز التعاون في المسائل المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص والوقاية منه، ومساعدة الضحايا ورعايتهم وحمايتهم وإيوائهم، وتطوير الأنشطة والبرامج، وتنمية القدرات الوطنية. كما تم إبرام مذكرة تفاهم للتعاون الفني بين المملكة ممثلة بهيئة حقوق الإنسان وبين مكتب مراقبة ومكافحة الاتجار بالأشخاص في وزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

10 - ويتم العمل حالياً على إنشاء برنامج تقني متطور "برنامج الإحالة الوطني" بهدف توثيق حالات وقضايا الاتجار بالأشخاص ابتداءً من رصدها وحتى الفصل فيها من قبل المحاكم المختصة، وإرشاد العاملين في الجهات المعنية بالإجراءات التي ينبغي اتباعها في كل مرحلة وفقاً لنظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص.

11 - وتم عقد العديد من البرامج والأنشطة التدريبية الموجهة للمكلفين بإنفاذ النظام (القانون)، على اكتشاف ورصد حالات وقضايا الاتجار بالأشخاص، والتعامل الأمثل معها، بما في ذلك ملاحقة الجناة قضائياً، وتقديم المساعدة اللازمة للضحايا وفق نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، ويجري حالياً بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة العمل على برامج تدريبية مكثفة على "برنامج الإحالة الوطني".

تعزيز الحيز المتاح للمجتمع المدني

12 - يمثل نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر في 1 كانون الأول/ديسمبر 2015 إطاراً نظامياً متطوراً، بما تضمنه من أهداف تنمية واجتماعية، حيث يهدف إلى تنظيم العمل الأهلي وتطويره وحمايته، والإسهام في التنمية الوطنية، وتعزيز مساهمة المواطن في إدارة المجتمع وتطويره، وتفعيل ثقافة العمل التطوعي بين أفراد المجتمع، وتحقيق التكافل الاجتماعي، وقد تضمن النظام في مادته 8 أن يقدم طلب إنشاء الجمعية من عدد لا يقل عن 10 أشخاص سعوديين من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية بعد أن كان الحد الأدنى لعدد مقدمي طلب الإنشاء 20 شخصاً، وأن على وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الرد على طلب إنشاء الجمعية خلال 60 يوماً من تاريخ استكمال مسوغات الطلب، وأن عدم الرد خلال هذه المدة يعد بمثابة موافقة على إنشاء الجمعية. ويكفل النظام وأنظمة المملكة الأخرى ذات العلاقة، تنوع مؤسسات المجتمع المدني واستقلالها.

13 - ومن نتائج دعم مؤسسات المجتمع المدني، تزايد عدد الجمعيات والمؤسسات الأهلية في المملكة، حيث بلغ عددها حوالي 1 121 جمعية ومؤسسة حتى تاريخ تقديم هذه المذكرة، وتوسيع إسهاماتها في مراجعة مشروعات الأنظمة، وإبداء الرأي في الأنظمة القائمة، فضلاً عما تقوم به من أدوار حيوية كتلقي الشكاوى، ورصد المخالفات والانتهاكات باعتبارها أحد سبل الانتصاف على المستوى الوطني، وإعداد التقارير الدورية والدراسات الموضوعية ذات الصلة بحقوق الإنسان.

14 - وتجدر الإشارة إلى أن مؤسسات المجتمع المدني أسهمت في كثير من التدابير التشريعية والمؤسسية والإجرائية التي اتخذت لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وبعض تلك التدابير بدأت فكرتها من حيز المجتمع المدني، ومنها على سبيل المثال، نظام الحماية من الإيذاء الذي صدر في عام 2013 والذي يُعنى بمكافحة جميع أشكال وصور العنف الأسري، والمكاتب النسوية المنشأة في محاكم الأحوال الشخصية لتقديم المساعدة القانونية والإجرائية للنساء وتسهيل أمورهن في التقاضي، وإعداد الدراسة القانونية التي أسهمت في إنشاء صندوق النفقة، ودراسة مدى انسجام أنظمة المملكة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والتي أسهمت في مراجعة عدد من الأنظمة واللوائح ذات الصلة.

15 - وتضمن نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية تقديم الإعانات الحكومية للجمعيات، وإنشاء صندوق يسمى "صندوق دعم الجمعيات"، يُعنى بدعم برامج الجمعيات وتطويرها بما يضمن استمرار أعمالها. كما يتم حالياً العمل على استقطاب المتطوعين في العديد من المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان، في إطار تنفيذ "رؤية المملكة 2030" التي تستهدف الوصول إلى مليون متطوع في القطاع غير الربحي سنوياً.

تعزيز حرية الرأي والتعبير

16 - تتضافر أنظمة المملكة وفي مقدمتها النظام الأساسي للحكم، لتعزيز حرية الرأي والتعبير مع مراعاة الحقوق الأخرى باعتبار أن حقوق الإنسان متكاملة ومتربطة وغير قابلة للتجزئة كما جاء في إعلان وبرنامج

عمل فيينا 1993، وهذا المفهوم الذي تأخذ به المملكة قانوناً وممارسةً يتسق تماماً مع المعايير الدولية ذات الصلة التي أخضعت حرية الرأي والتعبير لقيود ضرورية بموجب القانون حماية للنظام العام، والأمن الوطني، والآداب العامة، والصحة العامة، وحقوق الآخرين أو سمعتهم، حيث تضمنت المادة 39 من النظام الأساسي للحكم أن تلتزم وسائل الإعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة، وبأنظمة الدولة، وتسهم في تثقيف الأمة ودعم وحدتها ويحظر ما يؤدي إلى الفتنة، أو الانقسام أو يمس بأمن الدولة وعلاقاتها العامة، أو يسيء إلى كرامة الإنسان وحقوقه. كما نصت المادة 8 من نظام المطبوعات والنشر على أن "حرية التعبير عن الرأي مكفولة بمختلف وسائل النشر في نطاق الأحكام الشرعية والنظامية".

17 - ويمثل صدور نظام الإعلام المرئي والمسموع في 13 كانون الأول/ديسمبر 2017، وما تضمنه من التأكيد على احترام حرية التعبير والرأي، وعدم التعرض إلى ما من شأنه إثارة النعرات والفرقة والكرهية بين المواطنين، والتحريض على العنف، وتهديد السلم المجتمعي، واحترام الذات الإنسانية، أحد الأطر القانونية التي تعزز حرية الرأي والتعبير.

18 - وصدر قرار مجلس الوزراء في 22 آب/أغسطس 2017 الذي يقضي بأن تقوم الجهات الحكومية بنشر المشروعات والقواعد أو اللوائح أو القرارات، الداخلة في اختصاصها، بما يمكن الجهات والأفراد المعنيين من إبداء مرئياتهم وملحوظاتهم حولها، وهو ما يعد تعزيزاً للحق في الوصول إلى المعلومات الذي تستند إليه العديد من الحقوق، ومن أبرزها الحق في حرية الرأي والتعبير.

19 - وامتداداً لجهود تعزيز حرية الرأي والتعبير، يجري حالياً مراجعة العديد من الأنظمة المتصلة بحرية الرأي والتعبير، في ضوء أنظمة المملكة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، لضمان تادية تلك الأنظمة لدورها المحوري في حماية النظام العام، والأمن الوطني، والآداب العامة، وحقوق الآخرين وحياتهم ونحو ذلك من المبادئ الأساسية، وبما لا يؤثر سلباً على تمتع كل شخص بالحق في التعبير عن آرائه، وهو ما سيؤدي بالضرورة إلى التزام المكلفين بإنفاذ تلك الأنظمة بذلك.

الحق في التعليم

20 - تكفل أنظمة المملكة الحق في التعليم للجميع دونما أي تمييز، حيث نصت المادة 30 من النظام الأساسي للحكم على أن "توفر الدولة التعليم العام، وتلتزم بمكافحة الأمية". ويعتبر التعليم العام إلزامياً لمن هم في سن السادسة إلى الخامسة عشرة بموجب قرار مجلس الوزراء الصادر في 15 حزيران/يونيه 2004، كما اعتبر نظام حماية الطفل أن التسبب في انقطاع تعليم الطفل أياً كان جنسه أو جنسيته من أشكال الإيذاء والإهمال المحظورة بموجبه، كما أكدت السياسة العامة للتعليم بالمملكة على مجانية التعليم في كافة أنواعه ومراحله. وتجدر الإشارة إلى أن المملكة طرف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في 14 كانون الأول/ديسمبر 1960، بالإضافة إلى اتفاقيات حقوق الإنسان الأخرى التي تضمنت الحق في التعليم بحسب سياقاتها، كاتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

21 - وتتم مراجعة الكتب والمقررات الدراسية بشكلٍ دوري من قبل وزارة التعليم بالتنسيق مع الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، بما فيها هيئة حقوق الإنسان، لتطويرها بشكلٍ شامل

وضمان عدم احتوائها على ما يغذي المواقف السلبية تجاه النساء والفتيات، وفي حال وجود ذلك فإنه تتم معالجته على الفور.

22 - ونتج عن اهتمام المملكة بالتعليم عدد من التطورات والإصلاحات المتسارعة، ومنها، توفير فرص التعليم للجميع، وتعزيز تكافؤ الفرص، ومجانية التعليم، وتعزيز المساواة في مجال التعليم، وتطوير المناهج، والعناية بأداء المعلمين والمعلمات والإشراف التربوي، والمباني والتجهيزات المدرسية، وتطوير أدوات ووسائل القياس والتقييم وبرامج الإرشاد والتوجيه التربوي، والاهتمام بذوي العوق البصري والسمعي والفكري واضطرابات النوح، والزامية التحاق الطلبة والطالبات من ذوي الإعاقة بالتعليم. كما تم إطلاق "مبادرة التعلم مدى الحياة" (استدامة)، وهي مبادرة وطنية تنموية تسعى لمحو الأمية وتمكن الأفراد من الاستفادة من فرص التعلم والتدريب المتنوعة، وتستهدف الكبار من الجنسين من عمر 15 إلى 50 سنة.

23 - وأبرمت هيئة حقوق الإنسان مذكرة تفاهم مع وزارة التعليم بتاريخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2017 تتضمن تدشين موقع إلكتروني، البوابة التعليمية الإلكترونية لحقوق الإنسان، تحت شعار "وطني يحمي حقوقي" تهدف إلى تعريف الطلاب والطالبات بحقوقهم ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وهو ما يمثل تنفيذاً للالتزامات المتعلقة بالحق في التعليم المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل.

24 - وعلى المستوى الإقليمي والدولي، اهتمت المملكة في مجال العمل الإنساني والإغاثي بقطاع التعليم، عبر تقديم مساعدات تدعم المؤسسات والبرامج التعليمية لإعانة المتأثرين من الأزمات على مواصلة التعليم.

الحق في الصحة

25 - تواصلت جهود رفع مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمستفيدين مراعية مبدأ المساواة، ومركزة بشكل أساسي على مبدأ الاحتياج، وقد تركزت هذه الجهود على مجالات عدة، منها: مجالات رعاية الأمومة والطفولة، وبرامج التحصين، والرعاية الصحية لذوي الإعاقة والمسنين، والرعاية الصحية للطلاب والطالبات، والصحة النفسية، والرعاية الصحية في حالات الحوادث والطوارئ والكوارث، ومكافحة الأمراض المعدية والوبائية، وعلاج الأمراض المستعصية، وزراعة الأعضاء، وغير ذلك من عناصر الرعاية الصحية الشاملة، إضافة إلى ما يتعلق بالبنية التحتية المساندة في هذا المجال.

26 - وتم في عام 2017 إنشاء المركز السعودي لسلامة المرضى، ويمثل المرجعية الوطنية لجميع الأمور المتعلقة بسلامة المرضى والحد من الأخطاء الطبية والأضرار المتعلقة بها وسيعمل على وضع الاستراتيجية الوطنية لسلامة المرضى بما يتماشى مع مبادرات برنامج التحول الوطني للقطاع الصحي.

27 - وصدر نظام الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في كانون الثاني/يناير 2018، ويتضمن النظام أحكاماً تهدف إلى المحافظة على حقوق المصابين، بما في ذلك حقهم في التعليم، والعمل، والزام الجهات الصحية بتقديم الرعاية الصحية لهم، والمشورة والدعم النفسي، واحترام حقوقهم.

28 - واتخذت المملكة العديد من التدابير الرامية لمكافحة الجائحة العالمية (فيروس كورونا - كوفيد-19)، والتي تشمل التدابير الاحترازية الرامية إلى منع انتشار هذه الجائحة، والتدابير العلاجية المتمثلة في تقديم الرعاية الصحية عالية الجودة للمصابين بها، وقد تم تشكيل لجنة تضم الجهات الحكومية المعنية كافة، لتكون آلية وطنية تُعنى بجميع المسائل المتعلقة بمكافحة هذع الجائحة والوقاية منها.

29 - وتجدر الإشارة إلى أن المملكة بدأت مبكراً باتخاذ الإجراءات الاحترازية من انتشار هذه الجائحة، ومن أبرزها:

- تعليق سفر المواطنين والمقيمين مؤقتاً، وتعليق الرحلات الجوية من وإلى عدد من الدول التي نشفت فيها هذه الجائحة، وتعليق حركة المسافرين عبر عدد من المنافذ البرية مع استمرار السماح بالحركة التجارية والشحن، ومرور الحالات الإنسانية والاستثنائية.
- إيواء المواطنين العالقين في الخارج وتقديم كافة الخدمات الوقائية والطبية والمعيشية والدعم النفسي لهم.
- تعليق التجمعات والمناسبات الدينية والاجتماعية والثقافية، والدراسة، والحضور إلى مقرات العمل.
- إغلاق الأسواق والمجمعات التجارية باستثناء الصيدليات وأسواق المواد الغذائية، مع توفير جميع المواد الغذائية والطبية والوقائية والاستهلاكية.
- تطبيق أسلوب الحجر المنزلي، والمدن والمناطق المعزولة.
- اتخاذ الإجراءات الاحترازية اللازمة للوقاية من انتشار فيروس كورونا في السجون، ودور التوقيف، ومؤسسات الرعاية.
- وقد صدر أمر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود بتقديم العلاج مجاناً لجميع المواطنين والمقيمين ومخالفني نظام الإقامة المصابين بفيروس كورونا أو المشتبه إصابتهم به، في جميع المنشآت الصحية.

30 - وقد تم اتخاذ تدابير بديلة تكفل التمتع بالحقوق التي تأثرت بتلك الإجراءات، ومن أبرزها تفعيل التعليم والعمل، والخدمات الحكومية الأساسية عن بعد. كما تم إطلاق العديد من المبادرات والإسهامات الرامية إلى تعزيز تلك الحقوق، ومنها مبادرة "كلنا عطاء" التي تضمنت تزويد الطلاب بشرائح اتصال مجانية، وأجهزة لوحية. كما تم تأجيل أقساط ثلاثة أشهر لكافة العاملين في المجال الصحي الحكومي والخاص الذين لديهم تسهيلات ائتمانية (عقارية، استهلاكية، تمويل تأجيري) تقديراً لجهودهم. وتم تأجيل تحصيل رسوم الخدمات البلدية على القطاع الخاص لمدة ثلاثة أشهر، وذلك لأكثر من 1 400 نشاط اقتصادي، وإعفاء الوافدين المنتهية إقاماتهم من تاريخه وحتى 30 حزيران/يونيه 2020 من المقابل المالي، وذلك من خلال تمديد فترة الإقامات الخاصة بهم لمدة ثلاثة أشهر دون مقابل.

31 - ودعماً للقطاع الخاص للقيام بدوره في تعزيز النمو الاقتصادي لدعم الجهود الحكومية لمكافحة فيروس كورونا - كوفيد-19، فقد تم إطلاق برنامج تصل قيمته إلى 50 مليار سعودي في مؤسسة النقد العربي السعودي، ويشمل البرنامج دعم وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة من خلال ثلاثة عناصر تتمثل في برنامج تأجيل الدفوعات وذلك بإيداع مبلغ يصل إلى 30 مليار ريال سعودي، لصالح البنوك وشركات التمويل مقابل تأجيل دفع مستحقات القطاع المالي لمدة ستة أشهر على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبرنامج تمويل الإقراض المتمثل في تقديم التمويل الميسر للمنشآت الصغيرة والمتوسطة يصل إلى 13,2 مليار ريال، عن طريق منح قروض من البنوك وشركات التمويل لقطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة لمدة ستة أشهر، وبرنامج دعم ضمانات التمويل، ويشمل إيداع مبلغ يصل إلى 6 مليارات ريال لصالح البنوك وشركات التمويل، لتمكينها من إعفاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تكاليف برنامج

تمويل قروض المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بغرض المساهمة في تخفيض كلفة الإقراض للمنشآت المستفيدة من هذه الضمانات خلال عام 2020، ودعم التوسع في التمويل لمدة ستة أشهر. كما تم تخصيص دعم حكومي من قبل منظومة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لمنشآت القطاع بمبلغ 17,3 ريال وذلك لتمكينها من النمو، والإسهام في دعم النمو الاقتصادي والمحافظة على التوظيف في إطار دعم الجهود للتخفيف من آثار التدابير الاحترازية لمكافحة هذه الجائحة.

32 - وعلى الصعيد الإقليمي والدولي، فقد دعت المملكة في ضوء رئاستها لمجموعة العشرين لعقد اجتماع قمة استثنائي، افتراضي، بهدف بحث سبل توحيد الجهود لمواجهة انتشار جائحة كورونا. وقد عقد الاجتماع بتاريخ 26 آذار/مارس 2020، وصدر عنه بيان ختامي تضمن تعهدات والتزامات قادة تلك الدول لمكافحة هذه الجائحة والحد من انتشارها. كما قدمت المملكة دعماً مالياً لمنظمة الصحة العالمية قدره 10 ملايين دولار أمريكي، استجابة للدعاء العاجل الذي أطلقتته المنظمة لجميع الدول بغية تكثيف الجهود من أجل اتخاذ إجراءات عالمية لمحاربة انتشار فيروس كورونا. كما قدمت المملكة ممثلة بمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، مساعدات صحية لليمن، تشمل أدوية ومستلزمات طبية وقائية وعلاجية بقيمة 3,5 مليون دولار، لمواجهة جائحة كورونا المستجدة. كما قامت المملكة بتقديم مساعدات للصين تتمثل في تأمين أجهزة ومستلزمات طبية عن طريق عدد من الشركات العالمية لمكافحة فيروس كورونا - كوفيد-19.

الحق في العمل

33 - تمثل مشروعات "رؤية المملكة 2030" ميداناً رحباً لتوظيف أكبر عدد من الشباب والفتيات، ومن المتوقع في الأعوام المقبلة أن تتناقص معدلات البطالة تدريجياً. كما قامت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بمبادرات تهدف لحماية الحق في العمل وتعزيزه، ومن أبرزها: برنامج توظيف الوظائف (نطاقات 1)، وبرنامج توظيف الوظائف المطور (نطاقات 2)، وبرنامج الأمان الاجتماعي بهدف توافر ضمان اجتماعي للعمالة الوطنية بالقطاع الخاص، وحمايتهم من المخاطر المهنية، وبرنامج حماية الأجور، بهدف متابعة الانضباط في سدادها وفق المتفق عليه بين العامل وصاحب العمل. ويعد نظام (جدارة) للتوظيف الإلكتروني الذي أطلقته وزارة الخدمة المدنية منصة وطنية للتوظيف في القطاع العام.

34 - ومن التطورات المتحققة ذات العلاقة بوسائل الانتصاف، قيام وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتخصيص الرقم الموحد (19911) لاستقبال الشكاوى من قبل العمال الوافدين بثماني لغات مختلفة، وإطلاق برنامج "مستشارك العمالي" الإلكتروني عبر بوابة الثقافة العمالية، وكذلك إطلاق برنامج حماية الأجور لضمان صرف أجور العمال في أوقاتها المحددة عبر البنوك المحلية.

35 - وقد اتخذت العديد من التدابير الرامية إلى تعزيز حقوق العاملين في الخدمة المنزلية، كتدابير التوعية التي تضطلع بها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني ذوات الصلة، وما تقوم به لجنة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص من رصد للأسباب المؤدية إلى ارتكاب جرائم الاستغلال، وكذلك ما تقوم به كل من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وهيئة حقوق الإنسان من دور رقابي، وتشمل تلك التدابير أيضاً تطوير آليات الاستقدام، وتطوير الرقابة والإشراف على الممارسين، وتطوير آليات الدعم والحماية.

حقوق المرأة

36 - يعتبر مجال حقوق المرأة أكثر المجالات نصيباً من التطورات والإصلاحات المتحققة في مجال حقوق الإنسان، وقد صدر مؤخراً مرسوم ملكي في 30 تموز/يوليه 2019، قضى بتعديل عدد من الأنظمة بهدف تعزيز حقوق المرأة في شتى المجالات، وجاءت التعديلات على النحو الآتي:

- تعديل نظام وثائق السفر، وتشمل التعديلات المساواة بين الرجال والنساء في الاشتراطات للحصول على جوازات سفر، والسفر إلى الخارج.

- تعديل نظام الأحوال المدنية، ويشمل عدداً من التعديلات من أهمها منح الزوج أو الزوجة على حدٍ سواء الحق في طلب سجل الأسرة من إدارة الأحوال المدنية، وجعل مسؤولية التبليغ عن الوقائع المدنية مثل الزواج أو الطلاق على الزوج أو الزوجة، وكذلك تمكين المرأة من التبليغ عن وفاة أصولها أو فروعها أو زوجها أو أي من أقربائها على قدم المساواة مع الرجل، واعتبار مفهوم رب الأسرة شاملاً للأب أو الأم بالنسبة للأولاد القصر.

- تعديل نظام العمل، ويشتمل على عدد من التعديلات لضمان المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، وشروط الخدمة، حيث تم التأكيد في المادة الثالثة أن العمل حق للمواطنين ولا يجوز التمييز على أساس الجنس، وكذلك المساواة في سن التقاعد بين الرجل والمرأة وهو 60 سنة، كما تضمنت التعديلات التأكيد على حظر فصل العاملة أو إنذارها بالفصل أثناء حملها أو تمتعها بإجازة الوضع، ويشمل ذلك مدة مرضها الناشئ عن أي منهما.

- تعديل نظام التأمينات الاجتماعية، حيث تضمن تعديل المادة 38 من نظام التأمينات الاجتماعية بما يحقق المساواة بين الرجل والمرأة في سن التقاعد بحيث يكون 60 سنة لكلا الجنسين.

37 - يعد الأمر السامي الصادر في 26 أيلول/سبتمبر 2017، والذي قضى باعتماد تطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية، بما فيها إصدار رخص القيادة، للذكور والإناث على حدٍ سواء، أحد أهم التدابير التشريعية المتخذة في سياق القضاء على التمييز ضد المرأة.

38 - وقد تم اتخاذ العديد من التدابير الرامية لتمكين المرأة، ومن ذلك: صدور الأمر السامي رقم 33322 بتاريخ 1438/7/21 هـ الموافق 18 نيسان/أبريل 2017م الذي أكد على جميع الجهات المعنية بعدم مطالبة المرأة بالحصول على موافقة شخص آخر عند تقديم الخدمات لها أو إنهاء الإجراءات الخاصة بها، وتقلد المرأة السعودية مناصب مهمة كنائبة وزير، ومساعدة وزير، ومديرة جامعة، وسفيرة، ورئيسة لمجالس إدارة عدد من الشركات مثل شركة السوق المالية السعودية (تداول)، هذا بالإضافة إلى تمكين المرأة من الوصول إلى مراكز اتخاذ القرار في القطاعين العام والخاص.

39 - كما صدر نظام مكافحة جريمة التحرش بالمرسوم الملكي رقم (م/96) بتاريخ 1439/9/16 هـ الموافق 31 أيار/مايو 2018م ويهدف إلى مكافحة جريمة التحرش، والحيلولة دون وقوعها، وتطبيق العقوبة على مرتكبيها، وحماية المجني عليه، وذلك صيانة لخصوصية الفرد وكرامته وحرية الشخصية التي كفلتها أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة.

40 - كما اتخذت العديد من القرارات لتعزيز حقوق المرأة ذات الصلة بالقضاء، ومن أبرزها: إنشاء صندوق النفقة في 7 آب/أغسطس 2017، بهدف ضمان صرف النفقة للمستفيدين دون تأخير، ويتولى

الصندوق وفقاً للمادة 4 صرف النفقة لمن صدر له حكم قضائي باستحقاقها، ولم ينفذ في غير حالات الإعسار، وصرفها لمن صدر له أمر قضائي بها ولا تزال مطالبته بها منظورة أمام المحكمة، وصرف نفقة مؤقتة للمستفيد قبل صدور حكم النفقة، وصدور تعميم رئيس المجلس الأعلى للقضاء المتضمن ثبوت حضانة الطفل للأم دون الحاجة لإقامة دعوى فيما ليس فيه نزاع، وصدور قواعد لتنظيم وتسريع إنجاز دعاوى العزل من المجلس الأعلى للقضاء، ومن ذلك أن تفصل الدائرة القضائية في الدعوى خلال 30 يوماً من تاريخ رفعها.

41 - كما يعتبر إنشاء مجلس شؤون الأسرة وتخصيص لجنة من لجانها لتتولى شؤون المرأة، ولجنة أخرى تعنى بالحماية الأسرية، تطوراً هاماً في الإطار المؤسسي لتعزيز وحماية حقوق المرأة والأسرة، وقد بدأت لجنة المرأة بالمجلس بعقد العديد من ورش العمل التشاورية لمراجعة أهم الأنظمة المعنية بالمرأة، وقد اعتمد المجلس آلية عمل لوضع استراتيجية وطنية للمرأة.

42 - ويمثل صدور نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية، تدبيراً تشريعياً مهماً في مجال مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، كما تم تشغيل مركز تلقي البلاغات في عام 2016 لاستقبال جميع بلاغات العنف الأسري واتخاذ الإجراءات النظامية بشأنها، وتقوم النيابة العامة وفقاً للمادة 17 من نظام الإجراءات الجزائية بإقامة الدعوى الجزائية، والتحقيق في الجرائم الواجب فيها حق خاص للأفراد إذا رأت مصلحة عامة في ذلك.

43 - وتم إطلاق العديد من المبادرات الرامية إلى تمكين المرأة اقتصادياً في جميع مناطق المملكة، ومن ذلك برنامج "قوة" لدعم خدمة ضيافة الأطفال للمرأة العاملة، وبرنامج "وصول" لدعم نقل المرأة العاملة، وبرنامج "دعم العمل الحر" الذي يوسع دائرة الفرص لزيادة دخل المرأة حسب مهاراتها، وبرنامج "العمل الجزئي" و "العمل عن بعد" اللذان يمكنان المرأة التي تقدم الرعاية لأفراد أسرته من تحقيق التوازن بين العمل والأسرة، وكذلك تمكين المرأة في المناطق الريفية والبعيدة من الانخراط في سوق العمل.

44 - ويلاحظ ارتفاع نسبة مشاركة النساء في المجالات القانونية كالمرافعة في المحاكم، والعمل في النيابة العامة أو محاميات على قدم المساواة مع أعضاء النيابة العامة، والمحامين من الرجال، وفي هذا السياق، صدرت تعليمات النائب العام المتضمنة معاملة المحاميات كالمحامين وتمكينهن من الاطلاع على أوراق موكلهن، وأن يحضرن التحقيق معهم وفق المادة 70 من نظام الإجراءات الجزائية.

45 - وفيما يتعلق بالمساواة في الأجور عن العمل ذي القيمة المتساوية، فقد نصت المادة 34 من النموذج الموحد للائحة تنظيم العمل على ضوابط عامة، من بينها منع أي تمييز في الأجور بين العاملين والعاملات عن العمل ذي القيمة المتساوية، وتجدر الإشارة إلى أن المملكة طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام 1951 (رقم 100) المتعلقة بتساوي أجر العمال والعاملات عن العمل المتساوي في القيمة، والاتفاقية (رقم 111) بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة.

46 - ويضاف إلى التطورات المتحققة في مجال حقوق المرأة اعتماد الجواز الصحي للأم والطفل الذي يُعنى بمراقبة صحة الأم وطفلها من الحمل والولادة، وحتى يبلغ الطفل 5 سنوات، وتطبيق النموذج المطور في رعاية الحوامل، وتوفير المطبوعات المعدلة الخاصة به وفقاً لمعايير منظمة الصحة العالمية، وإنشاء المرصد الوطني للمرأة كبيت خبرة يتبع لمعهد الملك عبدالله للدراسات والبحوث الاستشارية بجامعة الملك سعود، ويعمل على رصد مشاركة المرأة السعودية في التنمية، وتزايد دور المرأة في الجمعيات والمؤسسات

الأهلية، حيث تمثل المرأة السعودية 25 في المائة من عدد الأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ومجالس البنوك، والغرف التجارية، وهيئة المهندسين السعوديين، وزيادة أعداد الجمعيات الخيرية التي تؤسسها أو تشرف عليها النساء.

47 - وحققت سيدات الأعمال السعوديات حضوراً متميزاً في قوائم وتصنيفات عالمية، ونظمت العديد من ورش العمل في مختلف مناطق المملكة، التي تهدف إلى تعزيز مفهوم حقوق المرأة، بجانب الدور المتميز لها في الأنشطة التي يقيمها مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني والجلسات الحوارية الثقافية التي يعقدها، وتنفيذ برامج ذات فاعلية في تطوير الخدمات المقدمة للمرأة، ومنها: آليات الأمان الأسري، وبرامج الأسر المنتجة، وبرامج الأمومة، والبرامج الرياضية والترفيهية، ودعم الأسر محدودة الدخل لتحسين مواردها الذاتية وتحويلها من أسر معالة إلى أسر منتجة.

حقوق الطفل

48 - حققت المملكة تقدماً ملحوظاً في مجال احترام وحماية حقوق الطفل والوفاء بها، من خلال اتخاذ العديد من التدابير المختلفة التي أسهمت في تعزيز الأطر النظامية والمؤسسية، ومن ذلك: صدور نظام حماية الطفل، وإنشاء مجلس شؤون الأسرة، وتشكيل لجنة تعنى بالطفل من بين لجانها.

49 - كما صدر في 31 تموز/يوليه 2018، نظام الأحداث متضمناً الأحكام والإجراءات اللازمة للتعامل مع الأحداث الجانحين وقضائهم، بما في ذلك إجراءات الإيقاف والقبض والتحقيق والمحاكمة بما يتلاءم مع أعمارهم ويحقق المصلحة في تقويم سلوكياتهم، وقد جاء هذا النظام معززاً لحقوق الحدث في مجال العدالة الجنائية، وقد تضمن النظام في مادته 15 أنه إذا كانت الجريمة التي ارتكبها الحدث مما يعاقب عليها بالقتل فيكتفى بإيداعه في الدار مدة لا تتجاوز 10 سنوات.

50 - وفيما يتعلق بمكافحة العنف ضد الأطفال، نفذت وزارة التعليم مشروع (رفق)، وهو برنامج إرشادي يهدف إلى خفض العنف في مدارس التعليم العام من خلال عدد من الوسائل، يبرز منها: تبصير الطلبة والعاملين في المدرسة وأولياء الأمور بمفهوم العنف وأسبابه وأشكاله المختلفة، وإكساب العاملين بالمدرسة وأولياء الأمور الأساليب التربوية (الوقائية) الملائمة لخفض العنف والتعامل معه، وتزويد العاملين في التوجيه والإرشاد بأساليب التدخل المبكر والعلاج في التعامل مع حالات العنف.

51 - وتم إنشاء الرقم (116111) وهو خط هاتفي مجاني وموحد لمساندة ودعم الأطفال دون سن الثامنة عشرة، يهدف إلى استقبال الشكاوى المتعلقة بالأطفال الذين يتعرضون لأي نوع من أنواع الإساءة والإهمال والاستغلال سواء في المنزل أو المدرسة أو الحي أو الأماكن العامة أو المؤسسات الحكومية أو الأهلية، وما في حكمها، ويقدم المشورة الفورية والمتخصصة للأطفال، وقد حصل خط مساندة الطفل على العضوية في المنظمة الدولية لمساعدة الأطفال.

52 - وصدر تعميم وزير العدل في 23 كانون الأول/ديسمبر 2019 المتضمن توجيه المأذونين التابعين للمحكمة بعدم إجراء أي عقود زواج لمن يقل عمره 18 سنة، وإحالة ما يردهم إلى المحكمة المختصة لاستيفاء ما ورد في الفقرة (3/16) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل التي تنص على أنه "يلزم قبل إبرام عقود الزواج التأكد بأن تزويج من قل عمره عن ثمانية عشر عاماً لن يلحق به الضرر ويحقق مصالحه الفضلى ذكراً كان أو أنثى".

53 - ومما يعكس ازدياد دور الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تعنى بمجال الطفولة، الاهتمام بتطوير الخدمات في مجال اكتشاف الموهوبين من الأطفال ورعايتهم، سواء عبر مؤسسة الملك عبد العزيز ورجاله للموهبة والإبداع، أو من خلال البرامج المتعددة لوزارة التعليم والمؤسسات الأهلية، وتوجيه العناية لتطوير الخدمات المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة في مجالات الإعاقة المختلفة التعليمية والصحية، واهتمام المؤسسات التعليمية بالجوانب السلوكية للأطفال، وتكثيف برامج التنشئة الاجتماعية السوية، بغرض غرس القيم في نفوس الأطفال وسلوكهم، وتحصينهم من بوادر الانحراف، ومكافحة الفكر المتطرف.

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

54 - يبرز اهتمام المملكة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال اتخاذ العديد من التدابير في هذا الجانب، ومن ذلك: ضمان حصولهم على حقوقهم المتصلة بالإعاقة، وتعزيز الخدمات التي تقدمها الأجهزة الحكومية لهم، وإقرار الأدلة الإرشادية لبرنامج الوصول الشامل بتهيئة البيئة العمرانية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش باستقلالية واندماجهم في المجتمع، وإنشاء مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة، الذي يعد مركزاً ريادياً في مجالات البحث العلمي لقضايا الإعاقة ومسبباتها ووسائل تفاديها وعلاجها، وتأسيس جائزة الملك سلمان لأبحاث الإعاقة، حيث أسهمت في العناية بالجوانب البحثية التي تسعى إلى تحقيق العناية بهذه الفئة، وتحسين الخدمات والرعاية المقدمة لهم، والالتزام بالمبادئ التي نصت عليها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

55 - ومن أهم التطورات في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إنشاء هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة في 13 شباط/فبراير 2018، بهدف رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، وضمان حصولهم على حقوقهم المتصلة بالإعاقة، وتعزيز الخدمات التي تقدمها الأجهزة الحكومية لهم، بما يساعد على حصولهم على الرعاية والتأهيل اللازمين، ورفع مستوى الوقاية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة، وتحديد أدوار الأجهزة فيما يتعلق برعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.

56 - كما صدرت اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها في 18 كانون الأول/ديسمبر 2018 متضمنةً في الملحق رقم 2 "جدول الترتيبات، والخدمات التيسيرية في بيئة العمل للعمال ذوي الإعاقات الدائمة، والمؤقتة، والعمال المصابين بمرض يجعلهم في وضعية الإعاقة".

57 - وتتضافر جهود المملكة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع المجالات، لتشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لكي يصبحوا شركاء في التنمية. وقد تم تنفيذ عدد من البرامج والإجراءات في عدد من الميادين. ففي مجال الصحة، يتم تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية والتأهيلية، بما فيها الإرشاد الوراثي الوقائي، وإجراء الفحوصات المختلفة للكشف المبكر عن الأمراض، وتسجيل الأطفال الذين يولدون وهم أكثر عرضة للإصابة بالإعاقة، ومتابعة حالاتهم، وإبلاغ ذلك للجهات المختصة، وعقد دورات تدريبية للعاملين الصحيين ومن يتعاملون مع حالات الحوادث لتطوير أدائهم في التعامل مع المصابين وإسعافهم، وقد تم إنشاء مكاتب مساندة في المنشآت الصحية لتقديم الخدمات اللوجستية لذوي الإعاقة لتكون تلك المنشآت صديقة لذوي الإعاقة.

58 - وفي مجال التعليم، قامت وزارة التعليم بدمج الطلاب ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام بشكلٍ جزئي في فصول خاصة ملحقة بمدارس التعليم، أو بشكلٍ كلي في فصول التعليم مع أقرانهم من الطلاب الآخرين، مع تقديم الخدمات التربوية والتأهيلية المساندة التي تضمن مسايرتهم لأقرانهم في الصفوف الدراسية

المختلفة، ويتم صرف الأجهزة التعويضية - كالمعينات السمعية والبصرية والكراسي المتحركة - لهم مجاناً، وطباعة الكتب الدراسية بطريقة (برايل) وتسجيلها صوتياً، إضافة إلى توفير المستلزمات التعليمية للمكفوفين، وتعديل وتكييف الكتب الدراسية المعتمدة في التعليم العام لتناسب قدرات الطلاب الصم، واستخدام لغة الإشارة للتواصل معهم. وقد تبنت وزارة التعليم مفهوم التعليم الشامل الذي بدأ تطبيقه مع بداية العام الدراسي 1436هـ/1437هـ الموافق 2015/2016م في مدارس التعليم العام والذي يخدم الطلبة من ذوي الإعاقة في إطار تفعيل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

59 - وتم إطلاق مبادرة تطوير التربية الخاصة من خلال بناء وثيقة الاستراتيجية الوطنية لتعليم ذوي الإعاقة بوزارة التعليم بالتعاون مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ووزارة الصحة، وهيئة تقويم التعليم، والجمعيات الخيرية، ومركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.

60 - وأطلقت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برنامج "توافق" بهدف توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة من المواطنين، وتوفير بيئة العمل المناسبة لهم، وتشجيع منشآت القطاع الخاص على تشغيلهم والحرص على تدريبهم لرفع مستوى أدائهم أثناء العمل، وصرف إعانات مالية للأسر التي تتولى رعاية أي شخص من ذوي الإعاقة، وإنشاء ودعم المؤسسات والمراكز التي تقدم برامج الرعاية والتأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة.

61 - كما تم إنشاء مركز الأمير سلطان بن عبد العزيز للخدمات المساندة للتربية الخاصة وهو مركز متكامل يسعى لتقديم خدمة مميزة للأطفال الذين يعانون من صعوبة معينة تعيقهم من الالتحاق بمدارسهم العادية أو الخاصة، حيث يقدم المركز خدمة المسح في المدارس ورياض الأطفال الحكومية وخدمة التشخيص والتقييم، بالإضافة إلى خطط العلاج الفردية وتقديم الخدمة الملائمة للطفل وفق احتياجاته بهدف إعادة الطفل إلى بيئته الطبيعية في المدرسة أو المنزل كفرد متفاعل ومستقل.

نشر ثقافة حقوق الإنسان والتربية عليها

62 - من التطورات المتحققة في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان والتربية عليها: تنفيذ عدد من البرامج التثقيفية والتدريبية، وورش العمل، والمحاضرات، وحملات التوعية الإلكترونية والتلفزيونية، التي شملت جوانب مختلفة من الحقوق، وكان لمشاركة شخصيات مؤثرة من المجتمع في برامج التوعية أثرها في إثراء تلك البرامج، وعلى الأخص ما يتعلق بالطفل والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال الوافدين، كما تهتم الجهات التعليمية في المملكة بنشر ثقافة حقوق الإنسان، وقد توجت الجهود المتخذة في هذا السياق بصدر الأمر السامي رقم 13084 بتاريخ 1436/3/27هـ الموافق 18 كانون الثاني/يناير 2015م بقيام هيئة حقوق الإنسان بالتنسيق مع وزارة التعليم بإدراج مناهج أكاديمية في مجال حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي في المملكة، والعمل على إيجاد تخصص مستقل يتعلق بحقوق الإنسان في الكليات المناسبة.

63 - وقد أقيم العديد من الأنشطة والبرامج التدريبية في إطار مذكره التفاهم المبرمة عام 2012 بين المملكة العربية السعودية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وقد بلغت البرامج والأنشطة المقامة خلال المدة من عام 2014 إلى عام 2018، أكثر من 50 برنامجاً ونشاطاً في مجال التعريف باتفاقيات حقوق الإنسان التي أصبحت المملكة طرفاً فيها، وبحث السبل المثلى لتنفيذ الأحكام الواردة فيها، وهي موجهة للقضاة وأعضاء النيابة العامة والمحامين والممارسين الصحيين والمكففين بإنفاذ القانون على اختلاف تخصصاتهم.

64 - كما أبرمت هيئة حقوق الإنسان في 14 كانون الأول/ديسمبر 2017 مذكرة تفاهم مع وزارة التعليم، كما أشير إليه أعلاه، تتضمن تدشين موقع إلكتروني، البوابة التعليمية الإلكترونية لحقوق الإنسان، تحت شعار "وطني يحمي حقوقي" تهدف إلى تعريف الطلبة بحقوقهم ونشر ثقافة حقوق الإنسان.

65 - وأطلقت وزارة الإعلام مركز التواصل الحكومي الذي يأتي ضمن استراتيجية وزارة الإعلام في التواصل لتعزيز التكامل والتنسيق بين الأجهزة الحكومية ووسائل الإعلام المختلفة، لمواكبة التطور، ومسايرة النهضة الشاملة في المملكة، ومن أبرز مهمات هذا المركز مساندة الإدارات الإعلامية في الأجهزة الحكومية لأداء أدوارها.

ثانياً - نطاق الالتزامات الدولية والتعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان

66 - المملكة طرفٌ في خمس اتفاقيات من اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية لحقوق الإنسان، وهي اتفاقية حقوق الطفل بموجب المرسوم الملكي رقم (7/م) بتاريخ 1416/4/16هـ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بموجب المرسوم الملكي رقم (11/م) بتاريخ 1418/4/4هـ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بموجب المرسوم الملكي رقم (12/م) بتاريخ 1418/4/16هـ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بموجب المرسوم الملكي رقم (25/م) بتاريخ 1421هـ، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب المرسوم الملكي رقم (28/م) بتاريخ 1429/5/22هـ، هذا بالإضافة إلى أنها طرفٌ في ثلاثة بروتوكولات اختيارية، وهي: البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية بموجب المرسوم الملكي رقم (38/م) بتاريخ 1431/7/18هـ، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة بموجب المرسوم الملكي رقم (39/م) بتاريخ 1431/7/18هـ، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب المرسوم الملكي رقم (28/م) بتاريخ 1429/5/22هـ.

67 - وأصبحت هذه الاتفاقيات بدخول المملكة فيها جزءاً من قانونها الوطني، ويحظى ما التزمت به المملكة من أحكامها بذات الحجية القانونية التي تتمتع بها الأنظمة، حيث إن الأداة القانونية التي صدرت بالانضمام إلى هذه الاتفاقيات (المرسوم الملكي) هي ذاتها الأداة التي تصدر بها الأنظمة في المملكة، حيث نصت المادة 70 من النظام الأساسي للحكم على أن "تصدر الأنظمة، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية، والامتيازات، ويتم تعديلها بموجب مراسيم ملكية". كما تضمنت الفقرة 1 من المادة 11 من إجراءات عقد الاتفاقيات الدولية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 287 وتاريخ 1431/8/14هـ الموافق 26 تموز/يوليه 2010م، أن تتخذ الجهات المعنية، عند دخول الاتفاقية حيز النفاذ، الإجراءات اللازمة لتنفيذها بما يضمن الوفاء بجميع التزامات المملكة المترتبة عليها.

68 - وعملت المملكة على تنفيذ التزاماتها بموجب هذه الاتفاقيات التي أصبحت طرفاً فيها، ومتابعة ذلك من خلال الجهات الحكومية المعنية، ووسائل الانتصاف، وفي مقدمتها أجهزة السلطة القضائية، وقد نص تنظيم هيئة حقوق الإنسان الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 207 بتاريخ 1426/8/8هـ الموافق 12 أيلول/سبتمبر 2005م، على متابعة الجهات الحكومية لتطبيق ما يخصها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها المملكة، والتأكد من اتخاذ تلك الجهات الإجراءات اللازمة لتنفيذها. وقد توجهت هذه الجهود بإنشاء اللجنة الدائمة لإعداد مشروعات التقارير الخاصة بالمملكة والمتصلة باتفاقيات حقوق الإنسان

بموجب الأمر السامي رقم 13084 بتاريخ 1436/3/27 هـ الموافق 18 كانون الثاني/يناير 2015م، ومن ضمن اختصاصات هذه اللجنة متابعة التوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات، وآلية الاستعراض الدوري الشامل.

69 - وفيما يتعلق بالالتزام الإجرائي المتمثل في تقديم التقارير التعاهدية، فقد قدمت المملكة جميع تقاريرها الوطنية الخاصة باتفاقيات حقوق الإنسان التي أصبحت طرفاً فيها، والتي حل موعد تقديمها، وأصبحت ضمن 36 دولة ملتزمة بتقديم تقاريرها في أوقاتها المحددة، من أصل الدول الأطراف البالغ عددها 197 دولة.

70 - كما تتعاون المملكة مع آلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان، حيث شاركت بفاعلية في الجولات الأولى والثانية والثالثة للاستعراض، في السنوات 2009 و 2013 و 2019 على التوالي، وقطعت شوطاً متقدماً في تنفيذ التوصيات التي قدمت لها خلال تلك الجولات.

71 - وتتعاون المملكة مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، من خلال الاستجابة الفاعلة على تساؤلات واستفسارات المقررین الخاصين وإجراء الشكاوى التابع للمجلس، حيث تم التعامل مع تلك القضايا باستقلالية تامة وموضوعية، وتم بحثها من خلال آلية وطنية تم إنشاؤها بموجب الأمر السامي رقم 2775/م ب بتاريخ 1431/3/27 هـ الموافق 13 آذار/مارس 2010م. وقد وجّهت المملكة دعوات لعدد من أصحاب الولايات الموضوعية لزيارتها، منهم: المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والفقر المدقع الذي زار المملكة في كانون الثاني/يناير 2017، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب الذي زار المملكة في المدة من 30 نيسان/أبريل إلى 4 أيار/مايو 2017. وتجدر الإشارة إلى أنه تتم دراسة التقارير الصادرة عن المقررین الخاصين للاستفادة منها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني.

ثالثاً - التعهدات الطوعية عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60 بشأن مجلس حقوق الإنسان

72 - تتعهد المملكة العربية السعودية بمواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان وطنياً وإقليمياً ودولياً، من خلال ما يلي:

- مواصلة تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية التي أصبحت طرفاً فيها، ومواصلة دراسة الانضمام إلى الاتفاقيات التي لم تصبح طرفاً فيها بعد.
- إعادة دراسة الأنظمة التي تفرض عقوبة الإعدام ومدى إمكانية استبدالها بعقوبات أخرى.
- العمل على استبدال العقوبات البدنية بعقوبات أخرى في ضوء أحكام النظام الأساسي للحكم.
- النظر في سن تشريع لمكافحة التمييز العنصري والكرامية.
- اتخاذ المزيد من التدابير التشريعية والإجرائية وغيرها من التدابير اللازمة لتعزيز حرية الرأي والتعبير والصحافة.

- العمل على بناء مؤشرات وطنية لحقوق الإنسان تمكن من قياس التقدم المحرز، والكشف عن العقبات والتحديات، وتحديد الأولويات والمبادرات الوطنية.
 - مواصلة مراجعة الأنظمة القائمة (القوانين) وتطويرها لضمان انسجامها مع التزامات المملكة بموجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
 - العمل على إنشاء برنامج تقني متطور "برنامج الإحالة الوطني" لتوثيق حالات وقضايا الاتجار بالأشخاص، وإرشاد العاملين في الجهات المعنية بالإجراءات التي ينبغي اتباعها في كل مرحلة.
 - مواصلة تعزيز حقوق المرأة وتمكينها في جميع المجالات.
 - إعادة دراسة الأنظمة واللوائح والتعليمات المتعلقة بالعمال الأجانب، بما في ذلك علاقتهم بأصحاب العمل، في ضوء المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
 - العمل على تعزيز حقوق المسنين، وتقديم المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى بلوغ أفضل المستويات في مجال حقوق المسنين.
- الاستمرار في التعاون مع مجلس حقوق الإنسان، وآلياته المختلفة، بما في ذلك آلية الاستعراض الدوري الشامل، والإجراءات الخاصة، وإجراءات الشكاوى، والتعاطي الإيجابي مع قراراته ومقرراته والبيانات الرئاسية، والعمل بروح الفريق مع الدول الأعضاء للحفاظ على مبادئ المجلس وتحقيق أهدافه.